

حكم أكل الدجاج المستورد - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

اه احد الاخوة الح علينا في السؤال خارج عن الموضوع ولا بأس. افتونا عن الدجاج واللحوم المستوردة. وهل تغيرت فتواكم عما ورد في في الجامعة الاسلامية عام خمسة وتسعين. اخوانا لا اذكر في المجلة لكن فتوى انا - [00:00:00](#)

مستمرون عليها ان الاصل في طعام اهل الكتاب والعلم كما قال كما قاله الله عز وجل فالله وضع لنا طعام اهل الكتاب وابعنا المسلمات من نسائهم هذا هو الاصل فما كان من ذباح هذا الكتاب اليهود والنصارى - [00:00:20](#)

هذا حل لنا حتى نعلم ان هذا شيء معين محرم لانه تولاه غير كتابي تولاه مشرك ودني او لانه ذبح على غير الشريعة ونحوه وما لم نعلم ذلك وزوجناه مقطوع الرؤوس وهذا من بلاد النصارى او بلاد اليهود فهو يحل - [00:00:40](#)

هذا هو الاصل حتى نعلم خلاف ذلك. هذه الفتوى التي اوصي بها ليلة الفتوى عندنا عملا بهذا الاصل. الله سبحانه وتعالى ما حكم تعليق بعض الآيات القرآنية او الأحاديث النبوية في لوحات داخل البيوت؟ انه انهم لا - [00:01:00](#)

يقعه ان لم يمر على مكينة اذا وجد شيء ما في قبر اخر المبلغ تقطع الراس والرجلين اذا وجد شيء ما في رأسه مقطع رأسه على ان واما هو قدوة لان مختلفون في اوربا وغيرها. فيهم من يتغير - [00:01:20](#)

في العشاء ولو بالالة ولو بالة تمر عليها الدجاج وغيرها تقطع رؤوسها اذا مر على الالة المحددة وقطعت الرؤوس كفى ذلك ولو خاصة المهم اذا كانت بشيء حاجة او الرأس مثل ما قال النبي عليه ما اظهر - [00:01:40](#)

فاذا قطعت الرؤوس باي الة حادة كفى ما دام المسلم او من كتاب غير ضروري يعني بس هي واجبة لكن قد يجهلونها قد يسمونها والمسلم اذا ترك التسمية جاهلة وهكذا الكتاب اذا ترك - [00:02:00](#)

واذا لم نعلم كذلك مثل ذبيحة مسلم قد يذبح وينسى قد يذبح يجهل قد لا يسمى مرجعا واصل السلام في اباء المسلمين وهكذا على بعض المسلمين يشتريها؟ على بعض المسلمين لشراء - [00:02:20](#)

فوجد فوجدوا الالة التي تقطع في اخر العملية. على كل حال الاصل سلامة هو الذي عرف المسلك هذا معين لا يشتري منه اذا عرفوا اذا ما عرفوا معلوم الحمد لله للمسلمين العصاة فيهم الجهال فيهم كذا وهذا نأخذ ذبيحة ذبيحتهم ولا نفتش - [00:02:40](#)

كما ينبغي اهل الكتاب ولا يجب ان نضيع ما وسعه الله في هذا الكتاب - [00:03:00](#)